





معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا، تشرين الأول 2021

تأتي ورقة السياسات هذه ضمن البرنامج التدريبي: "نحو المشاركة الشاملة للنساء المهمشات والأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية"، المُنفذ من قبل معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا وبالشراكة مع IM الشريك السويدي للتنمية في الشرق الأوسط. يهدف المشروع إلى إكساب 20 متدرباً ومتدربة المهارات والأدوات اللازمة لكسب التأييد حول القضايا التي تهم النساء المهمشات والأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق إنتاج أوراق سياسات تُعنى بالفئتين السابقتين على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي.

يعكس المشروع آراء المؤلفين وليس بالضرورة وجهة نظر معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا WANA Institute

شروط إعادة النشر: لا يجوز إعادة نشر أي معلومات من هذا المشروع كلياً أو جزئياً وبأي وسيلة دون موافقة مسبقة من معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا. للحصول على موافقة المعهد يُرجى مراسلة قسم الاتصال على البريد الإلكتروني:info@wana.jo

نشر بواسطة معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا، الجمعية العلمية الملكية، عمان - الأردن

المؤلفون: أحمد أبو حليمة، جمانة السهيل، سمر العموش، فرحان الحسبان، يوسف المساعيد. التدقيق: حياة الشوبكي

طبع في عمان، الأردن جميع الحقوق محفوظة لمعهد غرب آسيا وشمال أفريقيا، الأردن ©2021

1. جدول المحتويات

4	1 الملخص التنفيذي
5	2 مقدمة
6	3 المصطلحات الرئيسية
7	4 الإطار القانوني
8	5 النتائج ومناقشتها
8	5.1 واقع المشاريع الإنتاجية الصغيرة في المفرق
10	5.2 شجرة المشكلات
	5.3 التحديات التي تواجه النساء العاملات في المشاريع الإنتاجية الصغيرة في قصبة المفرق
12	6 الخيار ات و البدائل
15	7 الملحق

1 الملخص التنفيذي

تعد المشاريع الإنتاجية الصغيرة في غاية الأهمية على الصعيد الاقتصادي، حيث تُساهم في الاقتصاد الأردني بما نسبته 50% من الناتج المحلي الاجمالي، أ فمن خلال المشاريع الإنتاجية الصغيرة تساهم النساء بشكلٍ أساسي في دخل الأسرة في مجتمع يتسم بارتفاع نسب الفقر والبطالة بين أوساط النساء. وتجدرُ الاشارة الى أنّ الدستور الأردني لم يتضمن نص واضح يكفل الحقوق الاقتصادية للمرأة ومنها العهد للنساء، بالرغم من ذلك، صادقت الحكومة الأردنية على العديد من المواثيق الدولية التي تكفل الحقوق الاقتصادية للمرأة ومنها العهد الدولي الخاص في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حيث نصت المادة الثالثة منه: "تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بضمان مساواة الذكور والإناث في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في هذا العهد ".

ونظراً لاعتبار المشاريع الصغيرة من أهم مصادر الدخل للعائلات في محافظة المفرق، ولأهمية دُورها الفاعل في المُضي قُدُماً نحو تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للنساء في المنطقة؛ هدفت هذه الورقة إلى التعرف على واقع المشاريع الصغيرة المُدارة من قبل النساء في قصبة المفرق، من خلال التعرف على طبيعة المشاريع التي تديرها النساء، وإبراز الصعوبات التي واجهت صاحبات المشاريع ، ومن ثم تقديم حلول وتوصيات إلى صناع القرار وراسمي السياسات؛ لتحسين واقع السيدات العاملات في المشاريع الإنتاجية الصغيرة، بما يضمن تعزيز مشاركتهن على الصعيد الاقتصادي.

استندت هذه الورقة على مخرجات البحث المكتبى والميداني، كالتالى:

- مراجعة جميع الدراسات والأدبيات، والاتفاقيات والتشريعات الدستورية والأنظمة دولياً ومحلياً.
 - إجراء مقابلات معمقة شبه منظمة مع خُبراء ومتخصصين في المشاريع الإنتاجية الصغيرة.
- عقد مجموعة نقاش مركزة مع عدد من السيدات صاحبات المشاريع الصغيرة الناجحة والمتعثرة من قصبة المفرق.

وأظهرت النتائج أنّ النساء العاملات في المشاريع الصغيرة في محافظة المفرق يُعانينَ من استمرار الصورة الثقافية النمطية المرسومة إزائهن في تأطير دور المرأة على الدور الانجابي والتربوي بعيداً عن الدور الإنمائي والانتاجي، كما يواجهن تحديات تتعلق في العديد من الجوانب، أبرزها: ضعف المهارات في التسويق والترويج للمنتج، تحديات على صعيد التمويل من خلال الاجراءات التي تفرضها الجهات الاقراضية على النساء من وجود كفلاء وفرض غرامات.

وتوصلت الورقة إلى مجموعة من السياسات العامة؛ بهدف التخفيف من وطأة التحديات التي تواجه النساء العاملات في المشاريع الإنتاجية الصغيرة في قصبة المفرق وتحسين واقعهن، متمثلةً بالآتي:

- سياسة عامّة لتطوير المشاريع الإنتاجية الصغيرة ومُتابعتها وتطوير التشريعات والقوانين الوطنية ذات العلاقة بالمشاريع الإنتاجية الصغيرة، بالتعاون والتنسيق بين مجلس النواب وصندوق التنمية والتشغيل ووزارة التجارة والصناعة ووزارة التخطيط والتعاون الدولي والمؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية.

مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي تقدر بـ 50، جريدة الدستور. 2013. 1

- سياسة عامة لتطوير برامج توعوية وتثقيفية حول المشاريع الإنتاجية الصغيرة ودورها في تحسين المشاركة الاقتصادية للنساء، بالتعاون والتنسيق بين صندوق التنمية والتشغيل ووزارة التجارة والصناعة ووزارة التخطيط والتعاون الدولي والمؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية.
- سياسة عامة لتنظيم عمل المؤسسات الإقراضية والتمويلية للمشاريع الصغيرة بالتعاون والتنسيق بين صندوق التنمية للتشغيل ووزرة التخطيط والتعاون الدولي والمؤسسات الإقراضية الرسمية وغير الرسمية.

2 مقدمة

عالمياً، تُعدّ نسب الفقر مرتفعة بين أوساط الفئات المُهمشة في المجتمع وعلى وجه الخصوص عند النساء، وهذا ما يطلق عليه "تأنيث الفقر"، فعرفت منظمة العمل الدولية تأنيث الفقر بأنه: "زيادة نسبة الفقر بين النساء عن مثيلاتها بين الرجال، وأنّ حدة فقر النساء أكبر مما هي بين الرجال، وقد أشار التقرير الصادر عن الأمم المتحدة عام (2002) بأن نسبة الإناث اللاتي يَعِشنَ في أوضاع معيشية يغلب عليها الفقر قد زادت إلى نسبة 50% خلال العشرين سنة الماضية، ويصل عَددُهُنّ إلى ما يقارب 565 مليون امرأة، منهنّ 364 مليون امرأة تعيش في أفريقيا. وتشير تقديرات الأمم المتحدة إلى أنّ نحو 62% من سكان الدول العربية المرأة تعيش وارتفاع نسبته، كما تشير مؤشرات التنمية البشرية في الدول العربية الى تزايد معدلات الفقر بين النساء. 2

وعلى الصعيد المحلي، ترتفع نسبة الفقر بين أوساط النساء في الأردن، فَوفق ما أشارت إليه دائرة الإحصاءات العامة بلغت نسبة الفقر بين الإناث (7.4%) مقابل (6.9%) بين الذكور 3، وأظهر بحث أوجه عدم المساواة الاقتصادية في الأردن التابع لدائرة الإحصاءات العامة أن نسبة السيدات ضمن الفئة العمرية 15-49 سنة واللواتي يَمتلكن منازل أو أراضي، حيث أن 6% فقط من السيدات يَمتلكن منازل مُلكية خاصة بِمُفردهن، و 3% يمتلكن منازل بشكلٍ مشترك، بينما جاءت نسب إمتلاك السيدات للأراضي أقل من إمتلاكهن المنازل حيث أن 3% فقط من السيدات يمتلكن أراضي بشكلٍ منفرد دون وجود شركاء معهن، وأيضاً 3% من السيدات يمتلكن أراضي مع وجود شريك معهن، وأظهرت نسب ملكية الأصول جاءت لصالح الرجال حيث ترتفع نسبة إمتلاك الرجال للمنازل والأراضي مقارنة بالسيدات، وبلغت نسبة الرجال الذين تتراوح اعمار هم 15-59 سنة ويمتلكون منازل بشكلٍ منفرد 28%، في حين أن فقط 2% منهم يمتلكون منازل بالتشارك مع آخرين، و 11% منهم يمتلكون يمتلكون أراضي بشكلٍ منفرد دون وجود شركاء و 2% فقط يمتلكون أراضي بالتشارك مع آخرين، و 11% منهم يمتلكون يمتلكون أراضي بشكلٍ منفرد دون وجود شركاء و 2% فقط يمتلكون أراضي بالتشارك مع آخرين، و 11% منهم يمتلكون يمتلكون أراضي بشكلٍ منفرد دون وجود شركاء و 2% فقط يمتلكون أراضي بالتشارك مع آخرين، و 11% منهم يمتلكون يمتلكون أراضي بشكلٍ منفرد دون وجود شركاء و 2% فقط يمتلكون أراضي بالتشارك مع آخرين، و 11% و 11% منهم يمتلكون أراضي بالتشارك مع آخرين.

وذكر ملخص التقرير الوطني الدوري الخامس لإتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أن الأردن قد شارف على ردم الفجوة بين النوع الإجتماعي في مجالي الصحة والتعليم، بينما لا زالت الفجوة في مؤشري المشاركة الاقتصادية والتمكين السياسي دون المستوى الذي حققه الرجال.

²عبده، هانبي خميس أحمد (2008)، تأثيث الفقر بين المحددات وسبل المواجهة، بحث علمي منشور، ع2، المجلة العربية لعلم الاجتماع.مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، القاهرة. 3 دائرة الإحصاءات العامة، تقرير الفقر، 2013

⁴ دائرة الإحصاءات العامة، تقرير نتائج مسح السكان والصحة الأسرية في دائرة الإحصاءات العامة لعام 2017 - 2018، 2019.

وتبلغ نسبة النساء من مجموع القوى العاملة فقط 15%، و 85% من النساء الأردنيات غير نشيطات اقتصادياً، وبالنسبة لمعدلات البطالة فهناك فارق واضح بين الذكور والإناث، حيث بلغ معدل البطالة للذكور في عام 2021 في الربع الأول منه 24.2 % 17.1 مقابل 28.5% للإناث. 5

ولأهمية مشاركة المرأة الأردنية في عملية التنمية، قام الأردن في وضع العديد من الخطط والبرامج الاقتصادية؛ لضمان مشاركة النساء في عملية التنمية. فسعت الحكومات المُتعاقبة على اتخاذ التدابير اللازمة لإيجاد حلول حول مشكلتي الفقر والبطالة؛ للحد والتخفيف من آثار هم الاقتصادية. ومن هذه البرامج تشجيع النساء على إدراة المشاريع الصغيرة والإقبال عليها؛ لقدرتها على توليد معدلات عالية من الوظائف بتكلفة مادية منخفضة، ومُساهمتها في الإستغلال الأمثل لإمكانياتها وطاقاتها بالإضافة الى إنشاء مؤسسات وصناديق العُون الاجتماعي التي تساعد النساء في الخروج من بَوْتقة الفقر والعمل على تمكينهن ليصبحن فاعلات ومنتجات مُستقلات بأنفسهن.

وعليه يعد تمكين النساء من أبرز مُقومات التقدم الاجتماعي والاقتصادي والتنمية المستدامة، والتمكين الاقتصادي للنساء هو أحد الاستراتيجيات التي أُسِسَت عليها خُطط وبرامج تمكين النساء عالمياً وإقليمياً ومحلياً، وبذلك تطوير إمكانيات النساء من خلال تأسيس مشاريع خاصة بهن سيفتح لهن آفاق جديدة للمشاركة الفعّالة في الحياة الاقتصادية.

3 المصطلحات الرئيسية

- المشروع: "كيان قانوني يعمل على تحقيق الربح، ويقوم أصحاب هذه المشاريع باستثمار رؤوس أموالهم بحيث يَملك المشروع الموارد مثل: النقود والمعدات والمخزون الذي يتم شرائهم برأس المال، وتستخدم هذه الموارد لصناعة المُنتج أو تقديم خدمة. والمغرض من معظم المشاريع هو تحقيق الأرباح، وتتنوع أحجام المشاريع من منشآت كُبرى إلى منشآت متناهية الصغر، ولكلٍ منها فُرَصِه وتحدياته المختلفة". 7
- المشاريع الصغيرة: "هي تلك المشاريع التي يديرها صاحب المشروع بعدد عمال يتراوح بين 5 الى 10 عاملين". 8، "واعتادت دائرة الإحصاءات العامة تسمية المُنشآت الصناعية التي تشغل (4) عمال فأقل بالمنشآت الصغيرة، وعدا ذلك يُعد منشآت كبيرة. واعتبرت العديد من الدراسات التي تناولت هذا الموضوع في الأردن المنشآت التي تشغل أقل من (20) عاملاً منشآت صغيرة، بينما رفعت بعضها هذا الحد الفاصل ليصل إلى (25) عاملاً والبعض الآخر خفضه ليصل إلى عشرة عمال". 9

⁵ معدل البطالة في الأردن يرتفع 5.7% ليصل إلى 25% في الربع الأول من 2021، المملكة. 2021.

https://www.almamlakatv.com/news/65625-الربع-الأول-من-2121

⁶ أحمد، وفاء ماجد. (2015)، احصاءات النوع الاجتماعي والفجوة النوعية بين الجنسين، بحث علمي منشور، ع90، الجهاز المركزي المصري للتعبئة العامة والإحصاء-مركز الأبحاث والدراسات السكانية، مصر.

⁷طه، عاطف جابر، عبد العزيز، محمود علاء.2008، دليل المشروعات الصغيرة.

دليل المشاريع الصغيرة والمتوسطة دليل عملي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة: البنك المركزي الأردني بالشراكة مع مشروع سند. 2017

 $https://www.cbj.gov.jo/EchoBusv3.0/SystemAssets/PDFs/AR/SME_Guide_Arabic_Final_27_4_2017.pdf~8 \\$

⁹ قدومي، ثائر، تمويل المشروعات الصغيرة في الأردن – الشعوقات والتحديات، قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية – عمان 1931، الأردن.

4 الإطار القانوني

كَفَل الدستور الاردني الحق في العمل لجميع المواطنين حيث نصت المادة 23 منه أن" العمل حق لجميع المواطنين و على الدولة ان توفره" 10، وأشارت كذلك المادة 6 إلى كفالة الدولة الحق في العمل 11، وتجدر الإشارة إلى أن الدستور لم يتضمن نص واضح يكفل الحقوق الاقتصادية للنساء، ولكن صادقت الحكومة الأردنية على العديد من المواثيق الدولية التي تكفل الحقوق الاقتصادية للنساء، منها: العهد الدولي الخاص في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حيث نصت المادة الثالثة منه " تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد". العهد بضمان مساواة الذكور والإناث في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في هذا العهد". وصادقت الحكومة الأردنية على هذا العهد والذي يعتبر جزءاً من منظومة التشريعات الوطنية 12، كما أكدت المادة السادسة من العهد على اعتراف الاطراف بالحق في العمل 13، كما تنص المادة 11 منه على حق الأفراد في التمتع بمستوى معيشي كافي يلبي احتياجاتهم من الغذاء والكساء والمأوى وبحق الافراد في تحسين متواصل لظروفهم المعيشية وحق كل إنسان من التحرر من الجوع، ويجب على المؤسسات أن تسعى الى تحسين طرق الإنتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية واستحداث وإصلاح نظم توزيع الأراضي ويجب على المؤسسات أن تسعى الى تحسين طرق الإنتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية واستحداث وإصلاح نظم توزيع الأراضي الزراعية بطريقة تكفل أفضل إنماء للموارد الطبيعية والانتفاع بها. 14

كما نصت المادة الثانية من اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) على أن تَمنع الدول الاطراف جميع أشكال التمييز ضد النساء بكافة الوسائل، واتخاذ كافة التدابير المناسبة للقضاء على أي شكل تمييزي و أن كما أكدت المادة 14 من ذات الاتفاقية على كفالة الدولة للتحديات الاقتصادية التي تواجه النساء ولاسيما الريفية منها، وأن تسعى إلى توفير أسباب البقاء اقتصادياً لها ولأسرتها من خلال تقديم الدعم والمساعدة في المشاريع الاقتصادية وتنظيم التعاونيات من أجل الحصول على الفرص الاقتصادية والحصول على الائتمانيات والقروض الزراعية وتسهيلات التسويق والتكنولوجيا المناسبة والمساواة في المعاملة في المشاريع ولاسيما مشاريع التوطين الريفي. 16

محلياً، وعلى صعيد التشريعات الوطنية، لا يوجد تشريع وطني ينظم عمل المشاريع الانتاجية الصغيرة، في حين يُشكل تمكين النساء محور خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وشرط اساسي لكسر حلقة الفقر، ومنها الهدف 8 الذي ينص على العمل اللائق والنمو الاقتصادي: "تعزيز النمو الاقتصادي المطرود والشامل للجميع والمستدام والعمالة الكاملة المنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع".

¹⁰ الدستور الأردني لعام 1952 وتعديلاته المادة 23 فقرة 1، المملكة الأردنية الهاشمية.

¹¹ الدستور الأردني لعام 1952 وتعديلاته المادة السادسة فقرة 1، المملكة الأردنية الهاشمية.

¹² العهد الدولي الخاص في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لسنة 1966، المادة ,3 اعتمدته الجمعية العامة للتصديق والتوقيع بموجب قرار ها رقم 2200 بتاريخ 1966 وبدء النفاذ في تاريخ 1976 تم الانضمام اليه من قبل الحكومة الاردنية في عام 1975 ونشره في الجريدة الرسمية في العدد 4674 بتاريخ 2006/6/15 على الصفحة رقم 2239 من الجريدة الرسمية

¹³ العهد الدولي الخاص في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لسنة 1966، المادة 6.

¹⁴ العهد الدولي الخاص في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لسنة 1966، المادة 7.

¹⁵ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، لسنة 1992، المادة، 14.

¹⁶ حسب المادة 14 من اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة.

5 النتائج ومناقشتها

بعد تحليل المعلومات والبيانات من مصادرها الأولية والثانوية، أظهرت النتائج ما يلي:

5.1 واقع المشاريع الإنتاجية الصغيرة في المفرق

أظهرت النتائج الى ارتفاع إقبال النساء على المشاريع الإنتاجية الصغيرة في قصبة المفرق لمُساهمتها في دخل الأسرة بشكلٍ أساسي وتحسين أوضاعهن الاقتصادية في مجتمع يتسم بارتفاع نسب البطالة بين أوساطه، حيث بلغت نسب البطالة في المفرق 20.5/17، ويعتبر مجتمع قصبة المفرق من وجهة نظر النساء العاملات في المشاريع الإنتاجية الصغيرة والمُشاركات في الجلسة النقاشية يتراوح ما بين الداعم والمُنتقد في بعض الأحيان، ويأتي الدعم وعدمه غالباً من خلال العائلة والاصدقاء والجيران لينعكس ذلك على العامل النفسي والاجتماعي عليهن إيجاباً أو سلباً.

على الرغم من دور النساء الكبير في المشاريع الانتاجية الصغيرة في قصبة المفرق إلا أنها تواجه صعوبات متعددة، أهمها تتمثل في: الانتقاد المجتمعي العام للمشروع وطبيعته والحكم المسبق عليه بناءً على خلفيات مجتمعية سابقة، ضعف الإمكانيات والموارد لتسويق المنتجات بطريقة مُنافسة، صعوبة الموائمة ما بين الأعمال المنزلية ورعاية الأطفال والعمل في المشروع، ضعف التمويل وتعقيد اجراءات القروض من الجهات المختصة، وأخيراً جائحة - كوفيد 19 التي عملت على انهيار الكثير من المشاريع الإنتاجية بسبب الاغلاقات من خلال: كساد المنتوجات وضعف الإقبال عليها وتراكم الديون وعدم القدرة على سداد القرض؛ لينتهي المطاف إلى إغلاق معظمها.

وتتنوع طبيعة المشاريع الانتاجية الصغيرة التي تديرها النساء في قصبة المفرق ما بين تصنيع الأغذية مثل: المطابخ الانتاجية والحلويات وصناعة الاجبان والمخللات، ومشاريع الصناعات اليدوية مثل: الإكسسوارات، والمشاريع التجميلية مثل: تأجير فساتين الأعراس وصالونات التجميل.

تفضل النساء العاملات في المشاريع الإنتاجية الصغيرة في قصبة المفرق العمل بشكلٍ بعيد عن التراخيص والإجراءات الحكومية، كما تفتقر معظمهن المعرفة في هذه الإجراءات، ويفتقدن المهارات اللازمة للبدء في المشروع وأساسيات إدارة المشاريع والثقافة المالية والتراخيص والجدوى الاقتصادية وغيرها. وهنا يَبرز دور المؤسسات التي تعمل مع النساء في التمكين الاقتصادي، بحيث تعمل هذه المؤسسات على تمكين النساء في إدارة المشاريع من خلال التعليم على كتابة الجدوى الاقتصادية بجميع حيثيات ومراحل المشروع، والتدريب والتعليم على فحص المنتجات وفحص الجودة لمشاريع التصنيع التي يدخل بها الغذاء بشكلٍ مباشر، ثم الانتقال لمرحلة التشبيك للوصول إلى مستوى مبيعات جيد، انتهاءً بتزويدهن بالمهارات اللازمة لاستدامة مشاريعهن، ويتم توفير بعض الحاجات التقنية من بعض المؤسسات في بعض الأحيان.

¹⁷ نسبة البطالة في المُحافظات الأردنية، خبرني، 2021.

وعلى صعيد مؤسسات التمويل، تعمل هذه المؤسسات على تأهيل النساء قبل التمويل؛ لضمان نجاح المشروع والسداد في المستقبل وعدم إنفاق هذه الأموال في الكماليات بعيداً عن المشروع الإنتاجي، كما تستند على الضمانات والأوراق الثبوتية ووجود الكفلاء. هنالك الكثير من صناديق التمويل في محافظة المفرق منها صندوق المرأة، والذي يعد: " شركة صندوق المرأة للتمويل الأصغر هي شركة مساهمة خاصة غير ربحية، لا توزع أرباحاً على الإطلاق، مسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة الأردنية وتعمل تحت إشراف ورقابة البنك المركزي الأردني، وهي جزء من تنمية شبكة مؤسسات التمويل الأصغر في الأردن ".¹⁸

https://www.microfund.org.jo¹⁸ /نبذة-عنا/

5.2 شجرة المشكلات¹⁹



¹º "منهجية لتحديد المُشكلة وأسبابها وآثارها، حيث الجدع هو المشكلة الرئيسية، وتمثل الجذور أسباب المشكلة الأساسية في حين تمثل الفروع آثاره". https://sswm.info/ar/taxonomy/term/2647/problem-tree-analysis

5.3 التحديات التي تواجه النساء العاملات في المشاريع الإنتاجية الصغيرة في قصبة المفرق

أظهرت مُخرجات البحث التحديات التي تواجه النساء العاملات في المشاريع الإنتاجية الصغيرة في قصبة المفرق، تمثلت بما يلي:

- الصورة النمطية اتجاه النساء

أكدت المُشاركات على أن من أبرز التحديات التي يُواجِهنَها هو التحدي الثقافي الاجتماعي مُتمثلاً في استمرار الصورة النمطية التهميشية اتجاههن، وعدم الإيمان بقدراتهن في القيام بأدوار جديدة مثل: الأدوار الإنمائية والإنتاجية خارج أدوارهن التقليدية في الإنجاب والتربية والقيام بالأعمال المنزلية، لينتج عن ذلك شعورهن بالإحباط وعدم الإنجاز، وضعف ثقتهن بأنفسهن وقدراتهن.

- ضعف الابتكار والإبداع

يكمُن هذا التحدي في فكرة المشروع نفسها و عدم التنوع بطرح أفكار جديدة تلبي احتياجات الفئة المستهدفة، وضعف مواكبة التطورات التكنولوجية والتقنية؛ مما يؤدي الى كساد وفساد المنتجات لا سيما مع وجود نفس فكرة المشروع في ذات المنطقة.

- ضعف الخبرات والمهارات اللازمة في إدارة المشاريع الصغيرة

أكدت المُشاركات أنّ ضعف خبراتهنّ ومهاراتهنّ في موضوع الثقافة المالية ودراسة الجدوى لمشاريعهنّ من العوامل الرئيسية في ضعف مشاريعهنّ أو فشلها، وبالرغم من قيام معظم مؤسسات تمكين النساء في تزويدهنّ بهذه المهارات، إلّا أن مستوى التدريبات المُقدمة والمصطلحات العميقة غير المراعية للفروق التعليمية والعُمرية تحول دون تمكينهنّ بالشكل المطلوب.

عدم امتلاك السيدات مهارات التسويق للمشاريع

بالإضافة الى التحديات التي تواجهها النساء على الصعيد الإداري، أكدن على أنهن يعانين من تحديات على الصعيد التسويقي، حيث يعتبرنه ركن أساسي في نجاح المشروع. فعملية التسويق لا تقتصر على الترويج للمنتج بشكل ناجح، فهي تشمل عملية الفن بطريقة التصوير وعرض المنتج بشكل يجذب العميل ويدفعه للشراء من خلال طريقة التغليف والتعبئة والتغذية الراجعة حول المنتج، لكنهن يفتقدن هذه المهارات في التسويق لمنتجاتهن.

- عدم وضوح آلية الاقراض والتمويل

وعلى الجانب الآخر للمشاريع الصغيرة، تواجه السيدات العديد من المُعيقات على صعيد التمويل لهذه المشاريع، وذلك يعود إلى الإجراءات التي تفرضها الجهة الاقراضية الممولة على السيدات من وجود كفلاء وفرض غرامات في حالة التأخر عن موعد السداد والفائدة على قيمة المبالغ المقرضة للسيدات وعدم وجود مرجعية مشتركة واضحة لشروط التمويل لدى المؤسسات الاقراضية، وتعدد مصادر التمويل ما بين مصادر رسمية وغير رسمية؛ ليدفع التمويل المتعدد وعدم وجود مرجعية واضحة إلى مواجهة النساء لمرحلة النساء الغارمات". فنتيجة لفشل مشاريعهن وعدم قدرتهن على تسديد القروض التي حصلن عليها من شركات التمويل بقيم متفاوتة لتمويل مشاريعهن الصغيرة، ينتهي بهن المطاف إما سجينات او مطلوبات لدائرة التنفيذ القضائي التابعة لمديرية الامن العام. وبحسب

لجنة المرأة النيابية بلغ عدد الغارمات في الأردن 62 ألف أردنية، منهن 23 ألف سيدة حُكِم عليها بسبب مبالغ مالية أقل من 1000 دينار.

- تعقيد إجراءات ترخيص المشاريع لدى الجهات ذات العلاقة

وبالنسبة لعملية ترخيص المشاريع الصغيرة، فالسيدات عند هذه الخطوة يتراجعنَ للخلف ألف خطوة بحسب أقوالِهنّ؛ بسبب التعقيدات الاجرائية لعملية الترخيص بالإضافة إلى الرسوم التي يَتَكبَّدنها بالنسبة لمشروع صغير وبرأس مال بسيط، فهنّ يفضلنّ العمل من المنزل دون الرجوع إلى الجهات المسؤولة عن الترخيص والتي تتطلب الآتي:

- سجل تجاري.
- . رسوم المسقفات الواجب على السيدة دفعها الى البلدية.
- ضرورة ايجاد مكان للعمل (منشأة) أثناء عملية الترخيص.
 - الموافقات الأمنية للمهن المغلقة (الصالونات).
- . شمول العاملين لديهن تحت مظلة الضمان الاجتماعي وضمن الحد الأدني للأجور.

مع العلم أنّ المردود المالي للمشاريع الصغيرة لا يغطي التكاليف المطلوبة لعملية الترخيص؛ مما يدفعهنّ الى التهرب من تسجيل وترخيص هذه المشاريع وعدم توفير حماية قانونية واجتماعية لصاحبات المشاريع وللعاملين وللمنتج نفسه على صعيد حِفظ المُلكية.

6 الخيار ات و البدائل

بناءً على ما سبق، وبهدف زيادة المشاركة الاقتصادية للنساء في قصبة المفرق من خلال تنظيم المشاريع الإنتاجية الصغيرة، واستناداً على نتائج تحليل المعلومات والبيانات من مصادر ها الثانوية والأولية، اقترح الفريق البحثي جُملة من السياسات العامّة، وهي: أولاً: سياسة عامّة لتطوير المشاريع الإنتاجية الصغيرة ومُتابعتها وتطوير التشريعات والقوانين الوطنية ذات العلاقة بالمشاريع الإنتاجية الصغيرة، بالتعاون والتنسيق بين مجلس النواب وصندوق التنمية والتشغيل ووزارة التجارة والصناعة ووزارة التخطيط والتعاون الدولي والمؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية.

الهدف: تعزيز الحماية القانونية للنساء العاملات في المشاريع الصغيرة بما يُسهم في رفع المشاركة الاقتصادية للنساء في قصبة المفرق.

البر امج:

- 1. مراجعة وتقييم وتطوير التشريعات الوطنية ذات العلاقة بالمشاريع الإنتاجية بجميع أنواعها ومن ضمنها المشاريع الصغيرة.
 - 2. توحيد المَرجعيات المُؤسسية والإدارية والتمويلية ذات العلاقة في المشاريع الإنتاجية الصغيرة.
- 3. العمل على تطوير نظام حوافز وطني لزيادة الإقبال على المشاريع الصغيرة من خلال مَنح: (حوافز ضريبية، إعفاء من الرسوم، إعفاءات جزئية، منح تسويقية على المنتج المحلي).

مزايا وفرص السياسة:

- ايجاد مظلة قانونية لحماية شاملة لأصحاب المشاريع الإنتاجية الصغيرة وللعاملين عليها وللمشروع نفسه.
- . تشجيع النساء على الإقبال والاستثمار في المشاريع الإنتاجية الصغيرة وبالتالي إدماجهن اقتصادياً والمُساهمة في إنعاش العجلة الاقتصادية.
 - · تسهيل العقبات الادارية والاجراءات البيروقراطية التي من شأنها ان تعيق النساء من ترخيص مشاريعهم.

تحديات تطبيق السياسة:

- الفترة الزمنية اللازمة لمراجعة وتقييم وتطوير التشريعات ذات العلاقة بالمشاريع الإنتاجية الصغيرة
- العمل التشاركي والتعاون والتنسيق اللازم بين المؤسسات ذات العلاقة بالمشاريع الإنتاجية الصغيرة.

ثانياً: سياسة عامة لتطوير برامج توعوية وتثقيفية حول المشاريع الإنتاجية الصغيرة ودورها في تحسين المشاركة الاقتصادية للنساء، بالتعاون والتنسيق بين صندوق التنمية والتشغيل ووزارة التجارة والصناعة ووزارة التخطيط والتعاون الدولي والمؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية.

الهدف: رفع الوعي والمعرفة اللازمة حول المشاريع الإنتاجية الصغيرة وآلية تنفيذها وجدواها الاقتصادية على الأسر المستفيدة منها.

البرامج:

- تطوير دورات تدريبية للسيدات المُقبلات على المشاريع الصغيرة والمتعثرة مشاريعهن حول المشاريع الإنتاجية الصغيرة وأهميتها وطرق الحفاظ على استدامَتِها.
 - 2. تطوير أدلة إرشادية للسيدات حول الجهات المسؤولة عن المشاريع الإنتاجية الصغيرة ودورها.
- تطوير برنامج وطنى لتعزيز عمليات التسويق للمشاريع الصغيرة وأساليب المُنافسة الفعالة على الصعيد المحلى والخارجي.
- 4. برامج إعلامية تسلط الضوء على المشاريع الإنتاجية الصغيرة وأهميتها وإبراز قصص النجاح لسيدات أصبحن نشيطات اقتصادياً من خلالها.

مزايا وفرص السياسة:

- تساعد النساء من في تجنب الوقوع في مرحلة التعثر؛ كنتيجة للمعرف الكاملة حول أسباب التعثر وكيفية الحفاظ على الاستدامة على الصعيد المالي وعلى صعيد المنتج نفسه.
 - سهولة الانتشار والوصول لكافة أفراد المجتمع.
 - لا تحتاج الى إطار زمنى طويل في تنفيذها.
 - عقد شراكات مع المؤسسات ذات العلاقة ومنظمات المجتمع المدنى والجهات الإعلامية في تنفيذ هذه البرامج.

تحديات تطبيق السياسة:

- من الضروري إجراء دراسات لرصد احتياجات النساء وصاحبات المشاريع الصغيرة؛ لإعداد وتطوير برامج تتناسب مع احتياجاتهنّ.

التكلفة المالية اللازمة في تنفيذها.

ثالثاً: سياسة عامة لتنظيم عمل المؤسسات الإقراضية والتمويلية للمشاريع الصغيرة بالتعاون والتنسيق بين صندوق التنمية التشغيل ووزرة التخطيط والتعاون الدولي والمؤسسات الإقراضية الرسمية وغير الرسمية.

الهدف: تنظيم عمل المؤسسات الإقراضية وتحقيق الدعم المالي للنساء العاملات في المشاريع الإنتاجية الصغيرة مما يضمن عدم تَعثُر هنّ خلال مرحلة التنفيذ وصولاً لمنع ما يسمى ب "الغارمات".

البرامج:

- 1. تطوير قاعدة بيانات تضم جميع المعلومات حول كافة المؤسسات التمويلية، كما وتشمل معلومات النساء المُقترضات.
- 2. توحيد النهج الاقراضي الخاص بالمشاريع الإنتاجية الصغيرة، وتوحيد الكُلف والفوائد المترتبة عليها في حال عدم السداد.
- 3. تحديد آليات وطرق الضمانات الخاصة في المشاريع الإنتاجية الصغيرة، وتوحيد آلية المتابعة والرقابة المالية للمشروع بعد الحصول على التمويل أو القرض.

مزايا وفرص السياسة:

- دعم مالى وضمانات مُوحدة لجميع المشاريع الإنتاجية الصغيرة.
 - حماية مؤسسية للمشاريع الصغيرة من الفوائد العالية.

تحديات تطبيق السياسة:

- التكلفة المالية اللازمة في إعداد وتطوير قاعدة البيانات.
- الفترة الزمنية اللازمة في التنسيق وتوحيد الجهود المؤسسية.
- صعوبة التشبيك ما بين المؤسسات الاقراضية والتمويلية لاختلاف طبيعتها بحيث جزء منها خاص والآخر شبه حكومي أو حكومي.

استناداً إلى تحليل النتائج من المصادر الثانوية والأولية، وبناءً على الميزان المعياري المتمثل في تحليل المزايا والفرص والتحديات في تطبيق كل سياسة على حده، البدائل المثلى للورقة هي:

- 1. سياسة عامة لتطوير برامج توعوية وتثقيفية حول المشاريع الإنتاجية الصغيرة ودورها في تحسين المشاركة الاقتصادية للنساء.
- 2. سياسة عامة لتنظيم عمل المؤسسات الإقراضية والتمويلية للمشاريع الصغيرة بالتعاون والتنسيق بين صندوق التنمية التشغيل ووزرة التخطيط والتعاون الدولي والمؤسسات الإقراضية الرسمية وغير الرسمية.

فإذا وضعت الجهات ذات العلاقة بالمشاريع الإنتاجية كل جهودها في تطوير واقع المشاريع الصغيرة، وقامت بوضع سياسة واضحة لتنظيم قطاع المشاريع الصغيرة للنساء في الأردن بشكلٍ عام وقصبة المفرق بشكلٍ خاص؛ سينعكس ذلك بشكلٍ كبير على النساء وعلى المجتمع ككل. بالتالي البدء في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتحديداً الهدف رقم (1) القضاء على الفقر والعمل على زيادة انخراط النساء داخل المجتمع من خلال زيادة مشاركتهن الاقتصادية والمُضي قدماً نحو القضاء على الفقر والبطالة، والهدف رقم (5) المساواة بين الجنسين، والهدف رقم (10) الحد من أوجه عدم المساواة: من خلال تسليط الضوء على تدني المشاركة الاقتصادية للنساء وتقديم توصيات تأخذ بعين الاعتبار البعد الجندري لزيادة المشاركة الاقتصادية للنساء وبالتالي تحقيق المساواة الاقتصادية والاجتماعية، والهدف رقم (17) الشراكات من أجل تحقيق الأهداف. فلتحقيق أهداف الورقة وليكون لدينا الفرصة الأفضل لمنح عملنا التأثير والقدرة على التغيير، لابد من تعزيز الشراكات والعلاقات بين أصحاب التخصص وبين الأفراد والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وتنشيط الشراكات العالمية والمحلية والعمل مع أصحاب القرار لإيصال المشكلة واحتياجات المجتمع؛ حتى نحقق الكرامة الإنسانية واهداف التنمية المستدامة وبالتالي تحقيق التنمية المُجتمعية وصولاً للعدالة الاجتماعية.

7 الملحق

تستند هذه الورقة على مجموعة مقابلات مع جهات رسمية ومختصون في المشاريع الإنتاجية، تالياً أسمائهم مع حفظ الألقاب، (حسب النرتيب الأبجدي):

- أ- بلقيس العزام الشركة النموذجية للتمويل الأصغر التابعة لمركز الاميرة بسمة في محافظة المفرق.
 - ب- ثامر الزعبي مسؤول تمويل المشاريع الصغيرة في صندوق المرأة فرع المفرق.
 - ت- رانيا حيوك المديرة التنفيذية للمؤسسة الوطنية لتمكين الاسرة (نافي).
 - ث- ريم ابو دلبوح نائب سابق وعضو لجنه القانونية ولجنة المرأة ورئيسة اتحاد المرأة لعام 2016.
 - ج- عاصم الشديفات مسؤول مركز إرادة في محافظة المفرق.

كما يجب التأكيد على أن المعلومات الواردة في ورقة السياسات هذه لا تعبر بالضرورة عن آرائهم، وهم غير مسؤولين عن محتوياتها، وإنما تمثل مواقف واستنتاجات فريق الورقة في تحليل ما قدموه لنا من خبرات ومعلومات تخص النساء العاملات في المشاريع الإنتاجية الصغيرة في مُحافظة المفرق وتحليل مخرجات نتائج الجلسة النقاشية المُركزة إضافةً الى البحث المكتبي الذي أعدّه الفريق .

